

رئيس الهيئة

قرار رقم (٤٨٩) لسنة ٢٠٢٢
بتاريخ ٢٠٢٣/ ٩ / ٢٢
باعتتماد تعديل لائحة النظام الأساسي
لصندوق التكافل لأعضاء نقابة التطبيقيين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية
بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون صناديق التأمين الخاصة ولائحته التنفيذية وتعديلاتها.
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتها.
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية.
وعلى قرار الهيئة المصرية للرقابة على التأمين رقم (١٧٢) لسنة ١٩٩٤ بقبول تسجيل صندوق التكافل لأعضاء نقابة التطبيقيين برقم (٥٣٠).
وعلى لائحة النظام الأساسي للصندوق وتعديلها.
وعلى محضر اجتماع الجمعية العمومية غير العادية للصندوق المنعقدة في ٢٠٢٢/٩/٩ بالموافقة على تعديل بعض مواد لائحة النظام الأساسي للصندوق ابتداءً من ٢٠٢٢/١/١ فيما عدا المادة (٥ مكرر) فتسري ابتداءً من ٢٠٢٣/١/١.
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للإشراف والرقابة على صناديق التأمين الخاصة بالهيئة المؤرخة ٢٠٢٣/٢/٢١.

قصور

مادة (١) : أولاً : تُضاف مادة جديدة برقم (٥ مكرر) للباب الثاني (شروط العضوية والاشتراكات) نصها كالتالي:-

الباب الثاني : (شروط العضوية والاشتراكات)

مادة (٥ مكرر) : رسم العضوية :

يجوز قبول أعضاء جدد بالصندوق بشرط سداد رسم عضوية (غير قابل للاسترداد) يسدد لمرة واحدة عند بداية الاشتراك وفقاً للجدول التالي :

السن عند الانضمام (بالسنوات)	رسم العضوية (بالجنيه)
٢٠	٥٨٩
٢١	٦٢٦
٢٢	٦٥٤
٢٣	٦٩٥
٢٤	٧٢٢
٢٥	٧٥٨
٢٦	٧٩٤
٢٧	٨٣٥



رئيس الهيئة

٨٧٣	٢٨
٩١٧	٢٩
٩٦٢	٣٠
١٠٠٩	٣١
١٠٤٩	٣٢
١٠٨٥	٣٣
١١١٨	٣٤
١١٤٩	٣٥
١١٥٧	٣٦
١١٦١	٣٧
١١٥٧	٣٨
١١٢٩	٣٩
١١٧٥	٤٠
١٢٣٧	٤١
١٢٩١	٤٢
١٣٤٧	٤٣
١٤١٣	٤٤
١٤٧٠	٤٥
١٥٣٤	٤٦
١٥٩٤	٤٧
١٦٦٤	٤٨
١٧٣٢	٤٩
١٨١٢	٥٠

- يحسب السن في تاريخ الانضمام بالفرق بين تاريخ الانضمام وتاريخ الميلاد.
- تحسب كسور السنة نسبياً.

ثانياً : تلغى الفقرتين (٥ ، ٦) من المادة (٨) من الباب الثالث (المزايا).

مادة (٢) : تسري هذه التعديلات ابتداءً من التاريخ الذي قرره الجمعية العمومية للصندوق باجتماعها السالف الإشارة إليه.

مادة (٣) : يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ النشر، وعلى الجهات المعنية تنفيذه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية
د. محمد فريد صالح

